السلطة الدولية لقاع البحار
ISBA/31/C/4

المجلس

Distr.: General
6 March 2026
Arabic
Original: English

الدورة الحادية والثلاثون

دورة المجلس، الجزء الأول

كينغستون، 9–20 آذار/مارس 2026

البند 13 من جدول الأعمال المؤقت*

تقرير رئيس اللجنة القانونية والتقنية عن أعمال اللجنة في دورتها الحادية والثلاثين

تقرير رئيس اللجنة القانونية والتقنية عن أعمال اللجنة في الجزء الأول من دورتها الحادية والثلاثين

أولا – مقدمة

1 – عُقد الجزء الأول من الدورة الحادية والثلاثين للجنة القانونية والتقنية التابعة للسلطة الدولية لقاع البحار في الفترة من 23 شباط/فبراير إلى 6 آذار/مارس 2026. وشارك في الاجتماعات ما مجموعه 33 عضوا. وساهم مارك ألكوك في النظر في بنود جدول الأعمال عبر البريد الإلكتروني.

2 – وأشارت اللجنة إلى أنه على الرغم من استقالة عضوين، فإن مشاركة 33 عضواً تمثل زيادة كبيرة مقارنة باجتماعها السابق. وتكرر اللجنة طلبها إلى الدول الأعضاء أن تكفل استمرار الأعضاء المعينين في المشاركة الفعّالة في أعمالها وأن توفر لهم ما يكفي من الوقت والموارد للمشاركة الكاملة في كل اجتماع يستمر لمدة أسبوعين من اجتماعات الدورة.

3 – وفي 23 شباط/فبراير، انتخبت اللجنة سيسيل إريكسن (النرويج) رئيسةً وإدوين إيغيدي (نيجيريا) نائباً للرئيسة. وشكرت اللجنة إيراسمو لارا كابريرا (المكسيك) الذي اختتم بنجاح فترة رئاسته للجنة. وفي التاريخ نفسه، استعرضت اللجنة الأنشطة المضطلع بها فيما بين الدورات والتي ارتبطت بأعمالها المنفذة في الفترة بين تموز/يوليه 2025 وشباط/فبراير 2026، وأحاطت علما بها.

* ISBA/31/C/L.1.

190326 160326 26-03382 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

ثانيا - أنشطة المتعاقدين

ألف - تقرير عن حالة عقود الاستكشاف والاستعراضات الدورية لتنفيذ خطط العمل المتعلقة بالاستكشاف

4 - في 23 شباط/فبراير، أحاطت اللجنة علما بتقرير الأمين العام عن حالة عقود الاستكشاف (ISBA/31/C/3)، بما في ذلك استعراض التقارير الدورية الخمسية للمتعاقدين، وآخر المستجدات فيما يتعلق باتفاقات التمديد وبحالة عمليات التخلي.

5 - وأُبلغت اللجنة أيضا بآخر المستجدات بشأن تقديم الشركة البريطانية المحدودة لموارد قاع البحار (UK Seabed Resources Ltd.) لبرنامج أنشطتها المنقح لفترة الخمس سنوات الثالثة بموجب العقد الأول للشركة، فضلاً عن تقديم تقرير استعراض دوري بشأن العقد الثاني للشركة.

6 - وقدمت اللجنة اقتراحات تهدف إلى تعزيز وتوضيح عمليات استعراض التقارير الدورية التي تقوم بها الأمانة. واستمعت اللجنة أيضا إلى إحاطة بشأن نتائج الاجتماع السنوي الثامن للمتعاقدين الذي عقد في غوا، الهند، في أيلول/سبتمبر 2025، وتمت موافاتها بتعليقات على البنود ذات الصلة بعملها.

باء - تنفيذ برامج التدريب في إطار خطط العمل المتعلقة بالاستكشاف وتوزيع فرص التدريب

7 - استمعت اللجنة، في 23 شباط/فبراير، إلى إحاطة بشأن حالة تنفيذ برامج التدريب منذ تموز/يوليه 2025. ولاحظت أن الفترة منذ عام 1994 شهدت إتاحة ما مجموعه 568 فرصة تدريب للموظفين من الدول النامية والسلطة من خلال برامج تدريب المتعاقدين. وحصلت مجموعة الدول الأفريقية على نسبة 46 في المائة من مجموع هذه الفرص، ومجموعة آسيا والمحيط الهادئ على 34 في المائة منها، ومجموعة دول أوروبا الشرقية على 1 في المائة منها، ومجموعة بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي على 19 في المائة منها. ويبين التوزيع الجنساني أن الرجال استفادوا من نسبة 61 في المائة من فرص التدريب وأن النساء استفدن من نسبة 39 في المائة منها.

8 - وأشارت اللجنة إلى أن عام 2025 شهد إتاحة 64 فرصة تدريب، ورد 513 طلبا للحصول عليها؛ وأن النساء شكّلن نسبة 26 في المائة من مقدمي الطلبات، وأن نسبة 48 في المائة من المرشحين المقبولين تألفت من نساء مؤهلات. ويمثل ذلك توازناً بين الجنسين بنسبة 50/50 تقريباً، بما يتماشى مع الولاية المتعلقة بالتوازن بين الجنسين والتوازن الجغرافي، وبما يتواءم مع التزام السلطة في إطار مشروع "المرأة في بحوث أعماق البحار"[(1)].

9 - وفي الفترة بين تموز/يوليه 2025 وشباط/فبراير 2026، اختارت اللجنة 29 من المرشحين الأوائل و 23 من المرشحين الاحتياطيين للاستفادة من فرص التدريب. وخلال الدورة الحادية والثلاثين، واصلت اللجنة عملية الاختيار فيما يتعلق بأربع فرص تدريب إضافية في إطار ثلاثة عقود لاستكشاف العقيدات المؤلفة من عدة معادن، وهي زمالة لنيل درجة الماجستير مقدمة من شركة تونغا المحدودة للتعدين البحري (Tonga Offshore Mining Ltd.) وزمالة لنيل درجة الماجستير مقدمة من شركة ناورو لموارد

(1) يشكّل أحد الالتزامات الطوعية الثمانية التي سجلتها السلطة في مؤتمري الأمم المتحدة المعنيين بالمحيطات لعامي 2017 و 2022، أي الالتزام #OceanAction40786 بشأن تعزيز دور المرأة في البحوث العلمية البحرية.

المحيطات (Nauru Ocean Resources Inc.) وفرصتا تدريب مهني مقدمتان من شركة الموارد المعدنية البحرية العالمية (Global Sea Mineral Resources NV). ويرد في الوثيقة ISBA/31/LTC/5 عرض مفصل لاختيار المرشحين حسب برامج التدريب في إطار خطط العمل المتعلقة بالاستكشاف للفترة من تموز/يوليه 2025 إلى آذار/مارس 2026.

جيم - النظر في التقارير السنوية المقدمة من المتعاقدين

تقييم المتعاقدين الذين قد لا يكون أداؤهم متوافقاً تماماً مع التزاماتهم التعاقدية

10 - واصلت اللجنة العمل الذي بدأته خلال الدورة التاسعة والعشرين بشأن تقييم أداء المتعاقدين وفقا للمعايير المبيّنة في الوثيقة ISBA/29/LTC/5، بما في ذلك القوائم المرجعية والعمليات المرتبطة بها. واستعرضت اللجنة في 23 و 26 و 27 شباط/فبراير وفي الفترة من 2 إلى 4 آذار/مارس الردود الواردة من المتعاقدين التسعة الذين يجب إيلاؤهم اهتماما خاصا على نحو ما حُدد في دورتها السابقة. وأشارت إلى أنه في حين قدّم بعض المتعاقدين ردودا مُرضية، فإن ردودا أخرى تستلزم تقديم مزيد من الإيضاحات وإجراء مزيد من الاستعراضات.

11 - ووافقت اللجنة على إحالة أسئلة إضافية إلى المتعاقدين المعنيين، وطلبت تقديم جميع الردود المكتوبة إلى الأمانة بحلول 31 أيار/مايو 2026. وستواصل اللجنة النظر في هذه المسألة في إطار استعراض التقارير السنوية خلال الجزء الثاني من اجتماعاتها وستقدم تقريراً إلى المجلس تبعا لذلك.

تنفيذ قرار المجلس المتعلق بطلب معلومات إضافية من المتعاقدين المعرضين لخطر عدم الوفاء بالتزاماتهم التعاقدية

12 - أُبلغت اللجنة بالخطوات التي اتخذتها الأمانة لتنفيذ الفقرتين 9 و 10 من قرار المجلس فيما يتعلق بتقرير رئيس اللجنة (ISBA/30/C/19). وترد النتائج الرئيسية التي توصلت إليها اللجنة فيما يتعلق بالردود الواردة من جميع المتعاقدين في إضافة لهذا التقرير (ISBA/31/C/4/Add.1).

دال - النظر في طلبات تمديد العقود

13 - أشارت اللجنة إلى ورود ثمانية طلبات لتمديد خطط العمل الموافَق عليها المتعلقة باستكشاف العقيدات المؤلفة من عدة معادن من المتعاقدين المدرجة أسماؤهم فيما يلي حسب ترتيب ورود الطلبات: منظمة إنترأوشنميتل المشتركة (Interoceanmetal Joint Organization)، ومؤسسة الإنتاج الجنوبية للعمليات الجيولوجية البحرية (JSC Yuzhmorgeologiya)، وحكومة جمهورية كوريا، والرابطة الصينية للبحث والتطوير في مجال الموارد المعدنية للمحيطات (كومرا) (China Ocean Mineral Resources Research and Development Association)، والشركة المحدودة لتنمية موارد أعماق المحيطات (Deep Ocean Resources Development Co. Ltd.)، ومعهد البحوث الفرنسي لاستغلال البحار (Institut français de recherche pour l'exploitation de la mer)، والمعهد الاتحادي لعلوم الأرض والموارد الطبيعية في ألمانيا (Federal Institute for Geosciences and Natural Resources of Germany)، وشركة ناورو لموارد المحيطات(Nauru Ocean Resources Inc.) (انظر ISBA/31/LTC/3/Rev.1). وخصصت اللجنة الفترة من 23 إلى 27 شباط/فبراير و 2 و 4

و 5 آذار/مارس للنظر في طلبات التمديد هذه حسب ترتيب ورودها، غير أنها، نظرا لضيق الوقت وعبء العمل الواقع على عاتقها في الجزء الأول من الدورة الحادية والثلاثين، لم تنته من استعراض سوى ستة من الطلبات الثمانية، مع ملاحظة أن عقود مقدمي الطلبين المتبقيين تنتهي بعد الجزء الثاني من الدورة.

14 - واستخدمت اللجنة أفرقتها العاملة الثلاثة القائمة لاستعراض الجوانب الجيولوجية والتكنولوجية والقانونية والمالية والتدريبية والبيئية للطلبات. واعتمدت اللجنة في استعراضها للطلبات نهجاً يتألف من مرحلتين. فنظرت أولاً في أسباب التمديد وما إذا كانت هذه الأسباب خارجة عن سيطرة المتعاقدين، وهو ما شكل أساس توصيتها العامة. أما الاعتبار الثاني فيتصل بالتعليقات والأسئلة والتوصيات المتعلقة بالجوانب التي ينبغي تحسينها في الطلبات، لا سيما فيما يتعلق ببرنامج الأنشطة.

15 - وبعد مداولات مستفيضة في الجلسة العامة التي عقدت في الأسبوع الأول من الجزء الأول من الدورة، طرح أعضاء اللجنة أسئلة مختلفة تتعلق بالطلبات المقدمة للوفاء بالمتطلبات المنصوص عليها في قرار المجلس ISBA/21/C/19. وطُلبت تفاصيل إضافية بشأن جملة أمور من بينها الخطط المحددة والقابلة للقياس والقائمة على المناطق المشمولة بالعقود، والتحسينات التي يمكن إدخالها على جودة تحليل الثغرات، وتخطيط تطوير التكنولوجيا، والإبلاغ عن بيانات الأساس. وطُلبت أيضا معلومات إضافية بشأن النقص في الإنفاق وعدم كفاية التدريب في البحر. وأُحيلت أسئلة اللجنة وتعليقاتها وتوصياتها إلى مقدمي الطلبات الستة وتناولت المعلومات المالية والتقنية والعلمية والبيئية التي قُدمت مسبقا.

16 - وأشارت اللجنة إلى أنها، عملاً بالفقرة 12 من الإجراءات والمعايير، إذا رأت أن متعاقدا ما بذل جهوداً بحسن نية للامتثال لشروط عقد الاستكشاف، ولكنه لم يتمكن، لأسباب خارجة عن إرادته، من إكمال الأعمال التحضيرية اللازمة للانتقال إلى مرحلة الاستغلال، أو إذا كانت الظروف الاقتصادية السائدة (كتلك التي تشهدها الأسواق العالمية وانخفاض أسعار المعادن) لا تبرر الانتقال إلى مرحلة الاستغلال، فإنه يتعين على اللجنة أن توصي بالموافقة على الطلبات.

17 - وأشارت اللجنة إلى أن ما صيغ من أسئلة وتعليقات وتوصيات وُجّهت إلى المتعاقدين المعنيين سيُدرج في برنامج الأنشطة المقترح لفترة التمديد، مع إيلاء الاعتبار الواجب للمسائل التي أثارتها اللجنة بشأن كل طلب تمديد. وسيتم وضعها من خلال التفاعل بين الأمين العام والمتعاقدين لوضع الصيغة النهائية لبرنامج الأنشطة وإدراجه كمرفق لاتفاق التمديد. وشملت هذه المسائل توفير جداول القوائم المرجعية من قبل المتعاقدين، التي تحدد الثغرات الرئيسية في المعلومات التي تؤثر على خططهم للانتقال إلى مرحلة الاستغلال من حيث المتطلبات التقنية أو البيئية، مع ملاحظة أن ذلك سيوفر سياقا واضحا لوصف الأساليب والأنشطة التي ستُنفّذ خلال فترة التمديد وفقا لجداولهم السنوية.

18 - وأشارت اللجنة أيضا إلى أن المتعاقدين أشاروا إلى مسألتين لتبرير طلباتهم للتمديد. والمسألة الأولى هي عدم وجود إطار تنظيمي للاستغلال وحالة عدم اليقين القانوني المرتبطة بذلك وما يخلّفه ذلك من آثار على المسائل المالية والمؤسسية والتأمينية الرئيسية. والثانية هي الاعتبارات الاقتصادية، مثل التقلبات في أسواق المعادن الدولية وأسعارها. وقد خلصت اللجنة إلى أن المعلومات المقدمة من مقدمي الطلبات تستوفي المعايير المنصوص عليها في قرار المجلس ISBA/21/C/19 وأن جميع الإجراءات المنطبقة قد اتبعت، وبالتالي فإنها توصي بأن يوافق المجلس على الطلبات الستة. وترد توصيات اللجنة بشأن كل طلب

من الطلبات التي تم اســـتعراضـــها في الوثائق ISBA/31/C/6 و ISBA/31/C/7 و ISBA/31/C/8 و ISBA/31/C/9 و ISBA/31/C/10 و ISBA/31/C/11.

هاء - استعراض بيانات الأثر البيئي المقدمة من المتعاقدين

19 - أشـــارت اللجنة إلى أن الأمين العام تلقى في 9 شـــباط/فبراير 2026 بيان الأثر البيئي من المعهد الاتحادي لعلوم الأرض والموارد الطبيعية فيما يتعلق بالاختبار المقترح على نطاق صـــغير لجهاز لجمع العقيدات الذي يتم التحكم به بواسطة الذكاء الاصطناعي، يُعرف باسم Eureka III، سيتم اختباره في الجزء الشـرقي من منطقة عقد الاسـتكشـاف الخاصـة به للعقيدات المؤلفة من عدة معادن في منطقة كلاريون - كليبرتون خلال الربع الثالث من عام 2027.

20 - وأشـــارت اللجنة إلى أن الأمانة ســـتجري فحصـــا لمدى اكتمال البيان وفقا للوثيقة ISBA/25/LTC/6/Rev.3، وستجري بعد ذلك تقييمها لبيان الأثر البيئي خلال الفترة الفاصلة بين الدورات للتأكد من اكتماله ودقته وموثوقيته الإحصائية، ثم تبلغ المجلس بنتائج تقييمها خلال الجزء الثاني من الدورة.

21 - واعتمدت اللجنة مذكرة إرشادية لمساعدتها في عملها بدعم من الأمانة في عملية استعراض بيانات الأثر البيئي للاستكشاف. وستقدم المذكرة الإرشادية أيضا إلى المتعاقدين للعلم.

ثالثا - النظر في طلبات الموافقة على خطط العمل للاستكشاف

22 - في 8 أيلول/سـبتمبر 2025، تلقى الأمين العام طلب موافقة على خطة عمل للاسـتكشـاف في منطقة كلاريون - كليبرتون من شـــركة Impossible Metals Bahrain W.L.L. وتتضـــمن الوثيقة ISBA/31/LTC/2 موجزا تنفيذيا للطلب.

23 - وقامت الشـــركة المقدمة للطلب بعرضـــه على اللجنة في 24 شـــباط/فبراير (عن بُعد) وفي 5 آذار/مارس 2026 (بالحضور الشخصي). وأرسلت قائمة خطية بالأسئلة والتعليقات إلى الشركة المقدمة للطلب وقُدمت الردود في 3 آذار/مارس. وعقب الاجتماع المعقود في 5 آذار/مارس، أعدت اللجنة مزيداً من الأسئلة والتعليقات للشركة المقدمة للطلب. ووافقت اللجنة على مواصلة النظر في هذا الموضوع في الجزء الثاني من اجتماعاتها خلال الدورة الحادية والثلاثين.

رابعا - الأنشطة التنظيمية التي تقوم بها السلطة

ألف - وضع قيم العتبات البيئية

24 - في 27 شباط/فبراير، أحاطت اللجنة علما بما أحرزته الأفرقة الفرعية التابعة لفريق الخبراء لما بين الدورات من تقدم في تحديد قيم العتبات البيئية المتصلة بالسُمّية، والتعكُّر، واستقرار الرواسب المعلَّقة من جديد، والضجيج تحت الماء، والتلوث الضوئي. وأشارت اللجنة إلى أن الرؤساء المشاركين للأفرقة الفرعية المعنية اجتمعوا في كينغستون في الفترة من 18 إلى 20 شباط/فبراير لمواصلة بلورة تقرير فريق الخبراء لما بين الدورات المعني بوضع قيم العتبات البيئية.

25 - وأحاطت اللجنة علما أيضا بالأساليب والنتائج الرئيسية لدعم وضع نقاط مرجعية إيكولوجية لاستخدامها في وضع قيم العتبات البيئية لاستغلال المعادن في المنطقة. وأشارت إلى أن نهج مناطق التأثير قد استُخدم في هذا الصدد، بالاستناد إلى الممارسات القائمة في قطاعات أخرى. ويهدف التقرير إلى توفير إطار قائم على أسس علمية لتسترشد به اللجنة في وضع المعايير والمبادئ التوجيهية، مع الاعتراف بضرورة أخذ الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية في الحسبان في قرارات المجلس المتعلقة بمستوى الضرر الذي يمكن اعتباره مقبولاً فيما يتعلق بتحديد قيم عتبات معيّنة.

26 - وأشارت اللجنة إلى أن تقرير فريق الخبراء لما بين الدورات والمعني بوضع عتبات بيئية سيُنشر علناً ليتشاور أصحاب المصلحة بشأنه خلال الفترة الفاصلة بين الجزأين الأول والثاني من الدورة الحادية والثلاثين. وستساعد الأمانة اللجنة في عملية التشاور من حيث جمع الآراء والتعليقات على النص. ومن المتوقع أن تنظر اللجنة في التقرير ونتائج عملية التشاور التي سيجريها أصحاب المصلحة في الربع الأخير من عام 2026 وأن تقدم توصياتها إلى المجلس خلال الدورة الثانية والثلاثين في عام 2027.

باء - وضع المعايير والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالأنشطة في المنطقة

27 - في 27 شباط/فبراير و 5 آذار/مارس، نظرت اللجنة في حالة العمل فيما يتعلق بوضع معايير ومبادئ توجيهية لدعم أنشطة الاستغلال في المنطقة. ووافقت اللجنة على مواصلة العمل خلال الفترة الفاصلة بين الدورات لأغراض وضع القائمة المقترحة للمعايير والمبادئ التوجيهية وتحديد ما يلزم إدخاله من تحديثات على المشاريع الحالية، فضلاً عن حالات الازدواجية المحتملة. وستتيح هذه العملية للجنة أن تكون على استعداد لبدء العمل في هذا الشأن بمجرد تلقيها توجيهات من المجلس بشأن الخطوات التالية المطلوبة وطبيعتها. وأشارت اللجنة إلى أنه سيكون من الضروري تخصيص موارد كافية لتلك الاستعراضات. واعتبرت أن النهج القائم الثلاثي المراحل والموجه نحو تحقيق النتائج يظل النهج الصحيح، ومن شأنه أن يتيح الانتهاء من وضع المعايير والمبادئ التوجيهية ذات الصلة بشكل منظم وآني.

خامسا - تخطيط الإدارة البيئية

وضع خطط الإدارة البيئية الإقليمية وإنشاؤها واستعراضها

28 - في 2 آذار/مارس، أحاطت اللجنة علماً بالتطورات الأخيرة المتعلقة بخطط الإدارة البيئية الإقليمية، وبالأنشطة المقررة للنهوض بوضع هذه الخطط واستعراضها خلال السنوات الثلاث المقبلة.

29 - وعلى وجه الخصوص، استمعت اللجنة إلى إحاطة عن التقدم الذي أحرزه فريق الصياغة التابع لها في صياغة مشروع خطة الإدارة البيئية الإقليمية لشمال غرب المحيط الهادئ، والتحضيرات لحلقة العمل التي ستُعقد في بوسان، جمهورية كوريا، في أيار/مايو 2026. وستركز حلقة العمل على نهُج الإدارة، تمشيا مع الإجراءات الموحدة لوضع خطط الإدارة البيئية الإقليمية وإقرارها واستعراضها (انظر ISBA/31/C/21). وستتيح حلقة العمل أيضا فرصا للخبراء وممثلي مختلف مجموعات أصحاب المصلحة لتبادل المعلومات والآراء بشأن تدابير الإدارة المقترحة، على النحو المحدد في أحدث مشروع لخطة الإدارة البيئية الإقليمية لشمال غرب المحيط الهادئ، قبل الانتهاء من مشروع الخطة وإصداره لكي يجري أصحاب المصلحة مشاورات بشأنه من المقرر عقدها مبدئيا في النصف الثاني من عام 2026.

30 - وسيتبع وضع خطة الإدارة البيئية الإقليمية للمحيط الهندي خطوات مماثلة، مع اعتماد جدول زمني إرشادي لإنجاز عمل اللجنة في عام 2027. وستواصل اللجنة كذلك النظر في استعراض خطة إدارة البيئة لمنطقة كلاريون - كليبرتون ومشروع خطة الإدارة البيئية الإقليمية لمنطقة الجزء الشمالي من مرتفع وسط المحيط الأطلسي (ISBA/27/C/38، الفقرة 13)، حسبما طلب المجلس.

31 - وأشارت اللجنة إلى أن التوصيات المتعلقة بالتوجيهات الفنية لوضع خطط الإدارة البيئية الإقليمية دعماً للإجراء والنموذج الموحدَين (ISBA/29/LTC/8) ستتم مواءمتها مع الإجراءات الموحدة لخطط الإدارة البيئية الإقليمية وتنقيحها حسب الاقتضاء.

سادسا - إدارة البيانات

استعراض خطة العمل المتعلقة بخريطة الطريق الاستراتيجية لإدارة البيانات الخاصة بالسلطة للفترة 2023-2028

32 - في 24 شباط/فبراير، رحبت اللجنة بالتقدم المحرز في إطار خطة عمل عام 2025 المتعلقة بخريطة الطريق الاستراتيجية لإدارة البيانات الخاصة بالسلطة للفترة 2023-2028، وأقرّت توجّهات وأولويات خطة عمل عام 2026. وأحاطت اللجنة علما أيضا بالتقدم المحرز في تقييم البنية التحتية للبيانات وإدارتها في السلطة، وسيتواصل استعراضها خلال الفترة الفاصلة بين الدورات.

33 - وشددت اللجنة على ضرورة إعطاء الأولوية للموارد المالية المخصصة لإدارة البيانات، مع الاعتراف بدورها الحاسم في جمع البيانات وتحليلها ورصدها بشكل فعال وامتثالها للمعايير.

سابعا - المسائل التي أحالها المجلس إلى اللجنة

وضع آلية انتخابية للجنة التخطيط الاقتصادي

34 - في 26 و 27 شباط/فبراير و 4 آذار/مارس، أحاطت اللجنة علما بتقرير الأمانة بشأن الآليات الإجرائية لانتخاب لجنة التخطيط الاقتصادي ومناقشته. وترد توصية اللجنة إلى المجلس عقب استعراضها في مرفق هذا التقرير.

ثامنا - مسائل أخرى

ألف - الآثار والفرص المحتملة فيما يتعلق بعمل السلطة لتفعيل الاتفاق المُبرم في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام

35 - في 6 آذار/مارس، أحاطت اللجنة علما بتقرير الأمانة بشأن الآثار والفرص المحتملة فيما يتعلق بعمل السلطة لتفعيل الاتفاق المُبرم في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام (ISBA/31/C/2). وأشارت إلى المشاركة المستقبلية للسلطة في عدة عمليات بموجب الاتفاق، بما في ذلك الأنشطة المتعلقة

بأخذ المتعاقدين لعينات من الموارد الجينية البحرية، والمشاورات بشأن الأدوات الإدارية القائمة على أساس المناطق، والتعاون بشأن معايير تقييم الأثر البيئي، ومبادرات بناء القدرات، وآليات تبادل المعلومات.

36 - وأشارت اللجنة إلى ضرورة المشاركة الاستباقية مع الهيئات المنشأة بموجب الاتفاق لضمان وضع إجراءات لدعم تقديم المدخلات الفنية في الوقت المناسب، لا سيما فيما يتعلق بوضع مقترحات بشأن الأدوات الإدارية القائمة على أساس المناطق والتي قد تتقاطع مع ولاية السلطة.

باء - نص موحد منقح تنقيحا إضافيا لمشروع نظام استغلال الموارد المعدنية في المنطقة

37 - في 6 آذار/مارس، أحاطت اللجنة علما بآخر المستجدات المتعلقة بحالة المفاوضات داخل المجلس بشأن النص الموحد المنقح تنقيحا إضافيا لمشروع نظام استغلال الموارد المعدنية في المنطقة. وخضع مشروع النظام لمفاوضات وتنقيحات مكثفة منذ عام 2019، عندما قدمت اللجنة المشروع الأول إلى المجلس. وأحاطت اللجنة علماً بالتغييرات الواسعة النطاق والمسائل الرئيسية المعلقة، كالمسائل المتعلقة بالآثار البيئية الخارجية في نظام رسوم الاستغلال، والحوافز المالية، والمسؤولية، وآليات التفتيش والامتثال، والسرية، ووضع المعايير والمبادئ التوجيهية.

جيم - برنامج التوجيه "اشْهَدْ تفوقها"

38 - في 6 آذار/مارس، استمعت اللجنة إلى إحاطة من الأمين العام بشأن برنامج "اشْهَدْ تفوقها" (See Her Exceed) في سياق ولاية السلطة في مجال تعزيز مبادرات بناء القدرات وتمكين المرأة. وأحاطت اللجنة علما بالنجاح الذي حققه البرنامج التجريبي، الذي أسهم في النهوض بالمسيرة المهنية لخبيرات من البلدان النامية في مجالات تتصل بأعماق البحار. وقدمت تعليقات على إمكانية استهلال مسار قانوني ضمن البرنامج، فضلاً عن إرشادات بشأن توسيع نطاق نشر التوجيهات العملية المتعلقة بالشؤون الجنسانية لتعزيز المشاركة الآمنة للمرأة في الأنشطة البحرية.

المرفق

مشروع توصية اللجنة القانونية والتقنية بشأن آلية انتخاب أعضاء لجنة التخطيط الاقتصادي

1 - نظرت اللجنة القانونية والتقنية في مذكرة الأمانة بشأن الآليات المقترحة لانتخاب أعضاء لجنة التخطيط الاقتصادي (ISBA/31/LTC/4)، المقدمة عملاً بالفقرة 2 من قرار المجلس ISBA/30/C/17. وفي ذلك القرار، طلب المجلس إلى الأمانة أن تعد بالتشاور مع اللجنة القانونية والتقنية فيما يتعلق بالجوانب التقنية فحسب، مقترحا بشأن آليات انتخاب لجنة التخطيط الاقتصادي يُعرَض على المجلس لينظر فيه أثناء الجزء الأول من دورته الحادية والثلاثين.

2 - وتشير اللجنة القانونية والتقنية إلى أن لجنة التخطيط الاقتصادي تشكّل، وفقا للمادتين 163 و 164 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، بصيغتها المعدلة والمستكملة بالفرعين 1 و 7 من مرفق الاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982 (اتفاق عام 1994)، هيئة فرعية تابعة للمجلس، وأنها تتألف، على النحو المنصوص عليه في الاتفاقية، من 15 عضوا ينتخبهم المجلس من بين المرشحين الذين تسميهم الدول الأطراف، ممن يتمتعون بالمؤهلات المناسبة في مجال اختصاص لجنة التخطيط الاقتصادي، مع مراعاة الحاجة إلى التوزيع الجغرافي العادل، وتمثيل المصالح الخاصة، وتمثيل الدول النامية التي تتأثر اقتصاداتها بشكل كبير بصادرات الفئات ذات الصلة من المعادن.

3 - وتلاحظ اللجنة القانونية والتقنية أنها، عملاً باتفاق عام 1994، قامت حتى الآن بمهام لجنة التخطيط الاقتصادي، وراكمت، بصفتها تلك، خبرة مؤسسية تتصل بالتفعيل التدريجي للجنة التخطيط الاقتصادي، بما في ذلك تشكيل عضويتها. وفي هذا الصدد، تُبرز اللجنة القانونية والتقنية أهمية عمل لجنة التخطيط الاقتصادي، في جملة أمور، لأغراض النظر في الأثر الممكن لإنتاج المعادن من المنطقة على اقتصادات الدول النامية المنتجة لتلك المعادن من مصادر برية التي يُحتمل أن تكون الأشد تأثرا بغية التخفيف إلى أقصى حد من المصاعب التي تواجهها ومساعدتها على التكيف الاقتصادي اللازم، على أن تؤخذ في الاعتبار الأعمال التي تنجزها اللجنة التحضيرية في هذا الشأن (اتفاق عام 1994، المرفق، الفرع 1، الفقرة 5 (هـ)).

4 - وترى اللجنة القانونية والتقنية أن النهج الذي اقترحته الأمانة لإجراء أول انتخابات لأعضاء لجنة التخطيط الاقتصادي، استنادا إلى الممارسة الراسخة لدى السلطة فيما يتعلق بانتخابات الأجهزة الفرعية للمجلس، مع تعديل ما يلزم تعديله، هو نهج سليم من الناحية التقنية، ومتسق مع الاتفاقية واتفاق عام 1994، ومناسب لضمان الشفافية والشمولية وإتاحة الوقت الكافي للدول الأطراف لتسمية مرشحين يتمتعون بالمؤهلات المناسبة (انظر ISBA/31/LTC/4، الفقرة 18).

5 - وترى اللجنة أن العناصر المقترحة لآليات الانتخاب - بما في ذلك الجدول الزمني للترشيح، وشروط الأهلية (بما في ذلك الإشارة المقترحة إلى مجالات الخبرة المطلوبة)، وتعميم المعلومات المتعلقة بالمرشحين، وتطبيق معايير التوزيع الجغرافي، والضمانات لكفالة الامتثال للفقرة 1 من المادة 164 من

الاتفاقية – توفر، من المنظور القانوني والفني والمؤسسي، إطاراً متسقاً وعملياً لانتخاب أعضاء لجنة التخطيط الاقتصادي.

6 – وتؤكد اللجنة القانونية والتقنية كذلك على أهمية أن يضع المجلس صيغة واضحة لتوزيع المقاعد بين المجموعات الإقليمية المعتمدة في إطار السلطة على أساس التوزيع الجغرافي العادل، وتمثيل المصالح الخاصة، وتمثيل الدول النامية التي تتأثر اقتصاداتها بشكل كبير بصادرات الفئات ذات الصلة من المعادن. وفي هذا الصدد، تشير اللجنة القانونية والتقنية إلى الفقرتين الفرعيتين (د) و (هـ) من الفقرة 15 من الفرع 3 من مرفق اتفاقية عام 1994 باعتبارهما توفران التوجيهات ذات الصلة بهذا التوزيع، لا سيما فيما يتعلق بتطبيق التوزيع الجغرافي العادل وتمثيل المصالح الخاصة.

7 – وإذ تأخذ اللجنة القانونية والتقنية في الاعتبار خبرتها الخاصة في عمليات الانتخابات وفي الاضطلاع بمهام لجنة التخطيط الاقتصادي، فإنها توصي بأن يقوم الأمين العام بإحالة آليات الانتخاب المقترحة إلى المجلس لينظر فيها خلال الجزء الأول من دورته الحادية والثلاثين، وذلك وفقاً للفقرة 2 من قرار المجلس ISBA/30/C/17، وكذلك الأساس المنطقي المشار إليه في هذه التوصية.

8 – وتبدي اللجنة القانونية والتقنية استعدادها لتقديم أي توضيحات قانونية وتقنية إضافية قد يطلبها المجلس في سياق نظره في آليات انتخاب لجنة التخطيط الاقتصادي.